

لانه قد سبق في امر الكتاب ما سبق ومع ذلك كان
يتزود في اسفاره ويعد السلاح في حروبه حتى لقد ظهر
بين درعين في غزوة احد وربط البراق من هذا الفن
وقوله ان جبريل في الصخرة فوضع اصبعه فيها فخرقها
وسد بها البراق قال الطيبي في شرح المشكاة فان قلت
كيف الجمع بين هذا وبين قوله في حديثنا ان الربط بالحلقة
التي كانت تربط بها الانبياء قلت المراد من الحلقة الموضع
الذي كان فيه الحلقة وقد استدفق جبريل عليه
السلام انتهى وهذا الجمع لا يصح لان الحلقة وموضعها
بالباب والذي خرقة جبريل باصبعه انما هو الصخرة وهي
داخلة المسجد بعيدة عن الباب والاولى ما قاله بعضهم
في الجمع انه صلى الله عليه وسلم ربطه اولا بالحلقة تادبا
واتباعا للانبياء فاخذ جبريل وحله من الحلقة وخرق
الصخرة وسده بها كما انه يقول انت لست بمن يكون
مركوبه بالباب بل انت اعلا واغلا فلا يكون مركوبك

الاي داخل

الاي داخل المحل وهذا امر مشاهد في العادة بين الكبير
والصغير الوجه الخامس عشر في صلاته صلى الله عليه وسلم
بالانبياء بيت المقدس تظاهرت الروايات انه صلى الله عليه
وسلم صلى بالانبياء في بيت المقدس قبل العروج وهو احد
احتمالين للقاضي عياض وقال الحافظ ابن حجر انه الاظهر
والاحتمال الثاني انه صلى الله عليه وسلم صلى بهم بعد
ان هبط من السماء فمبطوا ايضا وصحبه الحافظ ابن كثير
وقال بعضهم وما المانع من انه صلى الله عليه وسلم
صلى بهم مرتين فان بعض الاحاديث ذكر الصلاة بهم بعد
ذكر المعراج وهذه الصلاة التي صلاها النبي صلى الله عليه
وسلم بالانبياء صلى الله عليهم وسلم الصواب انما الصلاة
المعروفة ذات الركوع والسجود لان النص يحمل على حقيقته
الشرعية قبل اللغوية الا اذا تعذر جملة على الشرعية ولم
يتعذر هنا فوجب جملة على الشرعية وتؤيده ما في القصة
فاخذ جبريل بيده فقدمه فصلى بهم ركعتين والظاهر